

تعارض الأدلة الجنائية الحديثة في الشريعة الإسلامية

سعد هلال المياحي

طالب دكتوراه، قسم القانون، جامعة قم، إيران

saadalmayahi729@gmail.com

الدكتور عزيز الله فهيمي (الكاتب المسؤول)

أستاذ مشارك في قسم القانون، جامعة قم، إيران

Dr Aziz.fahimi@yahoo.com

Modern forensic evidence conflicts In Islamic law

Saad Hilal Al-Mayahi

PhD Student, Department of Law, Qom University, Qom, Iran

Dr. Azizullah Fahimi (Responsible writer)

Professor in the Department of Law, Qom University, Qom, Iran

Abstract:

available evidentiary evidence that clarifies without ambiguity the circumstances of the felony and the ruling in the light of what the ruler proves according to that evidence.

In this article, we will talk about these contradictions that can be between each of the modern criminal evidence and other evidence that may fall into conflict with it.

The discussion in this article was conducted through two topics: The first topic: the conflict between fingerprints and genetic fingerprints, The second topic: the fingerprint conflicts with blood tests

Where we will talk about fingerprints and clarify the linguistic and idiomatic meanings of this concept, after that we take a historical look at fingerprints, then we mention the types of fingerprints in humans, as well as the forms of fingerprints, and we also mention the comparison of legal and legal evidence for fingerprints, and we also talk about blood tests.

Keywords: conflict, evidence, criminal, modern, Islamic law.

المخلص:-

نقوم في هذا المقال المختصر بدراسة الادلة الجنائية الحديثة ودورها في الاثبات الجنائي، باعتبار ان الوقائع التي تثبت الجناية هي المحور في أي مورد تحقيقي أو أي مورد من موارد الاحكام بالنسبة للتي تقع لصالح المجني عليه أو التي تقع ضد الجاني.

وقد قامت الشريعة الإسلامية في بيان كيفية اثبات الجناية بناءً على ما تتوفر من أدلة إثباتية توضح بدون لبس ملابسات الجناية والحكم على ضوء ما يثبتته الحاكم تبعاً لتلك الادلة.

في هذا المقال سوف نتحدث عن هذه المتعارضات التي يمكن ان تكون بين كل من الاثباتات الجنائية الحديثة وغيرها من الاثباتات الأخرى التي يمكن ان تقع في مورد التعارض معها.

وقد دار الكلام في هذا المقال من خلال مبحثين: المبحث الاول: تعارض بصمات الاصابع مع البصمة الوراثية، والمبحث الثاني: تعارض البصمة مع اختبارات الدم حيث سنتحدث عن البصمات وبيان المعاني اللغوية والاصطلاحية لهذا المفهوم، بعد ذلك نلقي نظرة تاريخية حول البصمات، ثم نذكر انواع البصمات عند الانسان وكذلك اشكال بصمات الاصابع وايضا نذكر مقارنة الادلة الشرعية والقانونية للبصمات ونتحدث ايضا عن اختبارات الدم.

الكلمات المفتاحية: التعارض، الأدلة، الجنائية، الحديثة، الشريعة الإسلامية.

المقدمة

إن الأحداث الاجتماعية المتجددة الناتجة عن التطورات العلمية والتكنولوجية لها تأثير كبير في كثير من القضايا العقائدية، الأمر الذي يتطلب مراعاة الاجتهاد في حكمها على المستجدات وفقاً للتقنيات المعاصرة والتطورات العلمية في مختلف المجالات، ولأن التقنيات الحديثة كان لها أثر كبير في العديد من القضايا الفقهية التي ذكرها العلماء رحمهم الله مما أدى إلى دراسة قضايا الدراسة الموضوعية المعاصرة بما يتناسب مع التطور التكنولوجي، والتي لا تخل بالنتيجة النهائية.

ونظراً لتطور أساليب ارتكاب الجريمة قد أصبح اكتشاف الجاني أمراً عسيراً، فالدليل العلمي بذاته يمثل مشاكل تمس الحقوق الأساسية للإنسان؛ مما جعل كشف الحقيقة في غاية الصعوبة لدى رجال القضاء.

أن التطور التكنولوجي قد صاحبه تطور في وسائل الإجرام، وأصبح الجناة يستخدمون أحدث ما وصل إليه العلم لاقتراف جرائمهم، كذلك تطورت الوسائل المتبعة في الكشف عن الدليل، واتخذ هذا التطور صورتين، أولهما: محاولة الحصول على الدليل باستخدام وسائل جديدة لم تكن معروفة من قبل، والثانية تعديل وتطوير استخدام وسائل تقليدية على نحو يزيد من فعاليتها.

وقد اختلف الفقه بين مؤيد ومعارض لاستخدام الدليل العلمي؛ نظراً لتعارض نوعان من المصالح يبدو من الصعب تماماً التوفيق بينهما، من يؤيد أن الدلائل العلمية تساعد على إخراج الحقيقة بأقل وقت وجهد، ومعارض للدليل بزعم أنه ينهي دور القاضي في عملية الإثبات، بحيث لا يكون أمامه إلا الإذعان لرأي الخبير.

في هذا المقال المختصر سوف نشير إلى موضوع تعارض الأدلة الجنائية باختصار.

المبحث الأول

تعارض بصمات الاصابع مع البصمة الوراثية

تمهيد:

في هذا المبحث نريد ان نتحدث عن تعارض الأدلة الجنائية الحديثة في الشريعة

الإسلامية مع بعضها ونبدأ بتعارض بصمات الاصابع مع البصمة الوراثية.

قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ * بَلَىٰ قَادِرِينَ عَلَىٰ أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾^(١).

الآية الكريمة تشير إلى أن البنان أو بصمة الإصبع جزء يميز كل إنسان عن سواه، وتخصيص البنان بالذكر كما يقول العلامة الطباطبائي: لعله إشارة إلى عجب خلقها بما لها من الصور وخصوصيات التركيب والعدد تترتب عليها فوائد جمة لا تكاد تحصى من أنواع القبض والبسط والاختذ والرد وسائر الحركات اللطيفة والأعمال الدقيقة والصنائع الظرفية التي يمتاز بها الإنسان من سائر الحيوان مضافا إلى ما عليها من الهيئات والخطوط التي لا يزال ينكشف للإنسان منها سر بعد سر^(٢).

والبنان في اللغة: أطراف الأصابع، سميت بنانة لأن بها صلاح الأحوال التي تستقر معها^(٣).

وبصمة الاصابع ميزة فريدة لكل فرد، حيث لا يوجد شخص في هذا العالم بصمته تكون متشابهة مع شخص آخر حتى ولو كانا توأمان.

وتعتبر البصمة ميزة لا تتغير طوال فترة حياة الإنسان.

فضلا عن ذلك فإن التلال الموجودة في بصمة الإصبع لها انماط مختلفة يتم استخدامها في عملية تصنيف الناس وتمييزهم.

وقد ثبت يقيناً أن بصمات الأصابع تميز كل إنسان، فاستخدمتها الجهات الأمنية دولياً لهذا الغرض.

في هذا المطلب نستعرض في البداية أمور تتعلق ببصمة الاصابع والبصمة الوراثية ونبدأ ببصمات الاصابع.

البصمة لغة واصطلاحاً

ذكر اصحاب اللغة للبصمة معنيين:

الاول بمعنى الغليظ والكثيف، ثوب له بصم إذا كان كثيفا كثير الغزل^(٤).

تعارض الأدلة الجنائية الحديثة في الشريعة الإسلامية (٦٥)

والثاني ما ذكره الفيروز آبادي والزيدي وهو ما بين طرف الخنصر إلى طرف البنصر^(٥).

والبصمة جمعها بصمات، وهي أثر الختم بالاصبع أو علامة تُرسم على قماش أو ورق ونحوهما^(٦).

ولا يوجد معنى اصطلاحي خاص للبصمة سوى ما ذكره اصحاب اللغة، وذلك لانه قد يكون معنى البصمة قد اصبح اطلاقه على اثر الختم عرفا ولم تستعمل الا في حدوده، أو ان وضوح معنى البصمة واشتهار استعمالها لدرجة لم تعد حاجة للوقوف على تعريفها في العرف.

نبذة تاريخية عن البصمات

البصمة وبصمة الإصبع بالإنجليزية: (fingerprint) هي علامة مميزة لكل شخص، ولا يوجد هناك شخصين في العالم يحملان نفس بصمة الاصبع، مع انه قد يكون هناك تشابه كبير في ما بينها، إلا أن الاختلاف يكون في التفاصيل التي يصعب تحديدها، إضافة إلى ذلك فان بصمة الإنسان تبقى كما هي منذ الصغر وإلى مماته.

والبصمة هي كلمة تركية، يدل معناها على الطباعة، مع انها لا تستخدم في اللغة التركية بنفس الدلالة العربية، ويشابه معنى البصمة كلمة «دمغة وطمغة» التي هي أيضاً تركية^(٧).

والبصمات كانت معروفة عند البابليين القدماء يدل على ذلك الألواح الخزفية التي عثر عليها في مدينة بابل، وقد استعملوا بصمات الأصابع في معاملاتهم التجارية، حيث كانوا يصمون بإبهامهم بعض الألواح الخزفية المحتوية على ما يتعلق بأموالهم التجارية وباقي المعاملات المدنية المهمة الأخرى وبهذه الطريقة كانوا يحمون أنفسهم ضد التزوير^(٨).

وكان الإباطرة الصينيون منذ ٢٠٠٠ سنة يوقعون على الوثائق المهمة ببصمات إبهامهم.

في عام ١٨٧٧م ابتكر هنري فولدز^(٩) طريقة تصوير البصمة على ورقة باستخدام حبر المطابع الأسود. لكن العالم الإنجليزي السير فرانسيس غالتون^(١٠) عام ١٨٩٢ هو أول من

أثبت أنه لا توجد بصمات إصبعين متطابقتان. مؤكدا ان صورة البصمة لأي إصبع تبقى كما هي طوال حياته.

وفي عام ١٩٠١ طبقت شرطة التحقيقات الشهيرة في لندن سكوتلانديارد نظام التعرف على المجرمين من خلال بصمات أصابعهم، وهذا النظام قام بتطويره السير ادوارد هنري، مع بعض التعديلات وهو النظام الذي تطبقه دوائر الشرطة في العالم إلى اليوم^(١١).

في التسعينيات من القرن التاسع عشر قام اثنان من ضباط الشرطة هما جوان فوسيتش من الارجننتين وادوارد هنري من بريطانيا بوضع نظام لتصنيف البصمات. وفي العصر الحاضر يستخدم الحاسوب في تصنيف البصمات والمقارنة بينها^(١٢).

أنواع البصمات عند الإنسان:

١. بصمة الأصابع (البنان):

الجزء الذي يحتوي على البصمة في الأصبع هو البنان وهو نهاية أطراف الأصابع، وقد قال الله تعالى: ﴿يُحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ * بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾^(١٣).

وقد ثبتت ان بصمة الانسان تختلف من شخصا لآخر وهذا الاختلاف هو من اهم الفوارق بين افراد المجتمع الذي يبلغ عدد سكانه اكثر من ستة مليار نسمة.

وتبين ان البصمة عبارة عن خطوط بارزة في بشرة الجلد وبجانها منخفضات وتعلو الخطوط فتحات المسام العرقية التي تتماهى وتتلقى وتتفرع منها فروع لتصل في النهاية إلى شكلا مميزا يختلف من فردا لآخر.

واثبتت الدراسات ان من المستحيل ان يتطابق هذا الشكل عند شخصين حتى مع الاخوان التوأم وقد اثبتت المصادر العلمية في علم الاحياء ان البصمة توجد في الجنين منذ الشهر الرابع حيث في هذا الشهر تلج الروح في الجنين وتظل هذه البصمة ثابتة ومميزة له طيلة حياته ويستفاد من هذه البصمة في التحريات كونها دليلا في اثبات شخص ما وفي الخصوصيات وغير ذلك^(١٤).

٢. بصمة العين:

وهي بصمة اكتشفته المختصين بعد بحوث طويلة، وتؤكد على أنه لا يوجد أي

شخصين متماثلين في بصمة العين، حيث يتم أخذ بصمة العين عن جهاز معين يأخذ صورة لشبكية العين.

طرح فكرة استخدام بصمة العيون للتعرف على الاشخاص وتميزهم عام ١٩٤٩ م.

وقد سجلها رسميا طبيبيا العيون الامريكان [آرن سافير ولينارد فلوم] في عام ١٩٨٧م، وطلبا من عالم انجليزي يدرس بجامعة كامبريدج اعداد دراسة لبصمة العين، فاستخدم [daugman] الحاسوب وآلة تصوير تعمل بالاشعة تحت الحمراء صور بها توزيع ألياف العين العضلية ثم عالج الصور التي حصل عليها ببرنامج الحاسوب وحول الصور إلى بيانات رقمية، بعدها أجرى حوالي ٣٠ مليون عملية مقارنة بين صفات قزحيات العيون التي صورها مترجمة إلى بيانات رقمية فلم يعثر على قزحتين متطابقتين.

وتستخدم في الوقت الحاضر بصمة العين للتعرف على الاشخاص وتجعل منها بطاقة شخصية متميزة منفردة^(١٥).

٣. بصمة الرائحة:

من المعروف ان لكل انسان بصمة لرائحته المتميزة والتي ينفرد بها عن سائر البشر وهناك آية قرآنية شريفة تدل على ذلك وهو قوله تعالى على لسان نبي الله يعقوب عليه السلام: ﴿وَكَمَا فَصَّلَ أَلْمِ قَالَ أَبُوهُ إِنِّي لَأَجِدُ مَرْحَ يُوسُفَ لَوْلَا أَنِّي تَقَدُّونَ﴾^(١٦)، وفي هذه الآية الشريفة اشارة واضحة لبصمة رائحة نبي الله يوسف عليه السلام.

والاساس العملي الذي يمكن رد بصمة الرائحة اليه هو ان الاحساس بالروائح يأتي عن طريق حاسم الشم، لانها تنتقل في صورة أبخرة ومن الحقائق الثابتة ان الابخرة التي تنبعث من شيء ما تتألف من جملة مكونات مختلفة تتنوع باختلاف مصادرها.

ومن الثابت علميا ان اسطح الاشياء هي بطبيعتها حقل خصب لنمو الكائنات الدقيقة التي تتغذى على الماء والشوائب العالقة بالهواء وكذلك على المواد العضوية التي تدخل في تركيب هذه الاسطح، وان ما يميز هذه الكائنات الدقيقة يرجع إلى السطح الذي تعيش عليه، والى البيئة المحيطة بهذا السطح، وتعد الروائح المنبعثة من الناس والعرق من اوضح الامثلة على ضرورة توافر الكائنات الدقيقة والشوائب العالقة بالهواء الجوي لكي تتوافر

هذه الروائع^(١٧).

وقد استغلت بصمة الرائحة وهذه الصفة المميزة في تتبع آثار أي شخص معين وذلك باستغلال بعض انواع من الكلاب البوليسية المدربة لشم الأثر المادي الذي يتركه الجاني بمحل الحادث^(١٨).

٤. بصمة الشفاه:

والمقصود من بصمة الشفاه هي تلك العضلات الموجودة على الشفاه، وقد ثبت علميا ان بصمة الشفاه صفة مميزة جدا لدرجة انه لا يتفق فيها اثنان في العالم^(١٩).

وبصمة الشفاه تؤخذ من خلال جهاز به حبر غير مرئي حيث يضغط بالجهاز على شفتي الشخص بعد ان يوضع عليها ورقة من النوع الحساس فتطبع عليها بصمة الشفاه، وقد بلغت الدقة في هذا الخصوص إلى امكانية اخذ بصمة الشفاه حتى من على عقب السيارة، كما ثبت ايضا ان بصمات الشفاه لا تتغير مع تقدم السن^(٢٠).

٥. بصمة الاذن:

الانسان يولد وينمو ويتغير كل ما فيه الا بصمة اذنه، فهي البصمة الوحيدة التي لا تتغير منذ ولادته وحتى مماته^(٢١).

من اجل هذا الشيء فقد كان لبصمة الاذن اهمية كبيرة، حتى ان علماء بريطانيين طوروا نظام كمبيوتر يسمح بالتعرف على بصمة الاذن بالسهولة نفسها^(٢٢).

وقد انتج العلماء كمبيوتر للتعرف على بصمة الاذن إلى جانب نظم التعرف على بصمة الاصابع، وبدلا من مضاهاة صور الاذان بشكل يدوي، فقد تم توفير نظام يمكن المحققون من البحث في قاعدة معلومات خاصة ببصمات الاذن، حيث اوضح هؤلاء الباحثون انه من السهل اخذ بصمات الاذنين، لان المجرمين يرتدون القفازات عادة لكنهم لا يغطون آذانهم بل ويستخدمونها للتجسس أو للاستماع من خلال وضعها على الباب أو النافذة قبل محاولة فتحها. وقد قيل انه لا توجد اذان متشابهتان^(٢٣).

٦. بصمة الصوت:

بصمة الصوت تعتمد على الاحبال الصوتية وتجويف الانف والفم، حيث يتحكم فيها نبرات وطبقات الصوت والتي لا يمكن تقليدها.

هذه التقنية شائعة في البيوت بأمریکا فعندما يتكلم الشخص بكلمة معينة يفتح له الباب اتوماتيكيا، لان الجهاز يتعرف على نبرات صوته ويسجلها بذبذبة ترددية واحد على الف من الثانية^(٢٤).

ويحدث الصوت في الانسان نتيجة اهتزاز الاوتار الصوتية في الحنجرة بفعل هواء الزفير بمساعدة العضلات المجاورة التي تحيط بها تسعة غضاريف صغيرة تشترك جميعا مع الشفاه واللسان والحنجرة لتخرج نبرة صوتية تميز الانسان عن غيره.

قال الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادٍ النَّعْلِ قَالَتْ ثَلَاثُ نِسَاءٍ يَا أَيُّهَا النَّعْلُ اذْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطَمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(٢٥).

فقد جعل الله بصمة صوت نبيه سليمان عليه السلام مميزة لتعرف عليه النملة وتميزه، كذلك جعل الله لكل انسان نبرة أو بصمة صوته المميزة، وقد استغل البحث الجنائي هذه البصمة في تحقيق شخصية الانسان، حيث يمكنهم تحديد المتحدث حتى ولو نطق بكلمة واحدة ويتم ذلك بتحويل رنين صوته إلى ذبذبات مرئية بواسطة جهاز تحليل الصوت^(٢٦).

٧. البصمة الوراثية

أو بصمة الحمض النووي [DNA] أو الطبعة الوراثية وهي احدى اهم الوسائل المستخدمة في التعرف على الاشخاص وذلك من خلال مقارنة مقاطع للحمض النووي، وحاليا تصنف البصمة الوراثية كأحد ابرز التقدّمات البشرية التي شهدتها مجال البحث الجنائي، بهدف محاربة الجرائم والتقليل منها، حيث يتم ذلك بإيجاد عنصرا أو دليل بشري في المكان الذي وقعت فيه الجريمة مثل الدم أو الشعر أو اللعاب أو قطرات من العرق فضلا عن السائل المنوي^(٢٧).

٨. بصمة الاسنان

يقول بعض الباحثين أن بصمة الأسنان من القرائن المتوسطة التي لا يمكن الاعتماد

عليها استقلالاً في الإثبات بل لا بد من وجود قرائن أخرى تقويها وتعززها حتى تحصل القناعة بثبوت هذا الأمر لاسيما في القضايا الجنائية كالاغتداءات الجنسية، والسرقة والمشاكرات ونحوها، لأنه وإن كان هناك بعض الدراسات التي تثبت الاختلاف بين الناس في طبيعة أسنانهم من حيث الشكل والتكوين والتركيب، إلا أن ذلك لا يزال بحاجة إلى التدقيق والإثبات.

وهذا لا يعني أبداً طرح نتائج هذه البصمة وعدم الاستفادة منها، بل يمكن الاستفادة من تلك النتائج في التحقيق مع المتهم، مع البحث عن قرائن أخرى تقويها.

لكن في بعض الأحيان قد لا يكون هناك ما يدل على هوية الشخص إلا أسنانه، كما هي الحال عند تشوه الجثة وعدم إمكانية التعرف على صاحبها، حينئذ لا بأس من الاستفادة منها في التحقق من هويته إذا لم يمكن ذلك عن طريق البصمة الوراثية أو غيرها من الوسائل الأكثر دقة.

فإذا ثبت أو غلب على الظن بناءً على ما أفادته بصمة الأسنان أن أثرها يدل على اختصاصها بشخص محدد بناءً على ما جاء في ملفه الطبي لدى طبيب الأسنان، أو قال طبيب الأسنان بأن هذه الأسنان هي التي حشوتها، أو أن هذا الطقم من صناعي ونحو ذلك، فإذا ثبت ذلك يحكم حينئذ بأن هذه الجثة لفلان، فتثبت وفاته شرعاً^(٢٨).

أشكال بصمات الأصابع:

بصمات الأصابع تنقسم حسب شكلها إلى أربع أنواع وهي كالتالي:

١. المقوسات:

وهي التي تكون خطوطها أفقية منحنية للأعلى في نفس الاتجاه، وتعد من أبسط أنواع أشكال البصمات وتتميز بعدم تغير اتجاهاتها أو بشكلها غير الدائري، إذ تبدأ من جهة ثم تنحني وتنتهي في الجهة المقابلة، لذلك يقال لها مقوسة لأنها مقوسة تشبه القوس، تبدأ من جهة ثم تنحني وتنتهي في الجهة المقابلة دون أن يلتقي بعضها ببعض

٢. المستديرات:

وهي التي تكون الخطوط في وسطها منثنية بشكل استدارة واحدة على الأقل وتكون

حلقة أو حلزونية أو لوزية (بيضوية) وتقع بين زاويتين.

٣. المنحدرات:

تتميز هذه البصمة في شكلها الدائري حيث تبدأ من جهة وتنحني مواصلة انحنائها حتى تعود إلى نفس نقطة البداية دون أن تتداخل ببعضها البعض وهي بصمة يدور بوسطها خط واحد أو أكثر حول نفسه مكوناً (عروة).

٤. المركبات:

البصمة المركبة هي التي تحتوي على نوعين أو أكثر من المقوسات المنحدرات والمستديرات، كوجود منحدرين كاملين في بصمة واحدة، أو وجود منحدر يحيط بمستدير أو مستديرين يحيط أحدهما بالثاني^(٢٩).

مفهوم البصمة الوراثية الشرعي والطبي

يقال في بيان مفهوم البصمة الوراثية بانها: «تعيين هوية الإنسان عن طريق تحليل جزء أو أجزاء من حامض الدنا المتمركز في نواة أي خلية من خلايا جسمه»^(٣٠).

وقد عرف المجمع الفقهي بمكة البصمة الوراثية بانها: البنية الجينية نسبة إلى الجينات أي المورثات التي تدل على هوية كل إنسان بعينه^(٣١).

ومفهوم البصمة الوراثية طبيًا: هي عبارة عن الحمض النووي [DNA]، اختصار للاسم العلمي [Deoxyribo Nucleic Acid] وقد سمي بالحمض النووي نظرا لوجوده وتمركزه في أنوية خلايا جميع الكائنات الحية^(٣٢).

والبصمة الوراثية من الناحية الطبية وسيلة لا تكاد تخطئ لاسيما في مجال الطب الشرعي حيث ترقى إلى مستوى القرائن القوية التي من شأنها أن تحسم الكثير من القضايا وهناك الكثير من الحوادث تدل على ذلك اعرضنا عن ذكرها كي لا نطيل الكلام^(٣٣).

مقارنة الأدلة الشرعية والقانونية للبصمات

تعتبر البصمات بشكل عام والبصمة الوراثية بشكل خاص آية من آيات الله تعالى التي جعلها سبحانه في خلقه مصداقا لقوله تعالى: ﴿سُبْحٰنَهُۥٓ يَٰٓأَيُّهَاۤنَا فِيۤ الْإِفَاقِ وَيَٰٓأَيُّهَاۤنَا فِيۤ أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمۥ أَنَّهُ

الْحَقُّ أَوْ كَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٣٤﴾ .

يتكون الجنين في رحم المرأة من التقاء ماء الرجل مع ماء المرأة فتتم عملية الاخصاب ثم تبدأ مراحل التكوين والخلق، والتقاء ماء الرجل مع بويضة المرأة يعني التقاء خلية تناسلية مذكرة مع خلية تناسلية مؤنثة واندماجهما معا بعدها تنقسم الخلية الجديدة إلى خليتين ثم إلى اربع ثم إلى ثمان ثم إلى ستة عشر... وهكذا يتم الانقسام على اشكال متوالية هندسية بدیعة (٣٥).

ومن المعلوم ان كل خلية في جسم الكائن الحي تتكون من غشاء أو غلاف خارجي يضم بداخله على مادة سائلة تسمى [السايتوبلازما] وفي وسط السائل جسم صغير يقال له النواة، وبه يمكن سر الوراثة حيث تحتوي النواة على جسيمات صغيرة خيطية الشكل تسمى [الكروموسومات] وتوجد في نواة كل خلية حية [٤٦] كروموسوما الا الخلية التناسلية حيث ان نواتها تحتوي على [٢٣] كروموسوما وبعد اتحاد الخلية الذكرية مع الخلية الانثوية يصبح عدد الكروموسومات [٤٦] كروموسوما، وبهذا الشكل فان الصفات الوراثية تنتقل نصف منها من الأب والنصف الآخر من الأم وهذا تصديقا لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ (٣٦). وكذلك قوله تعالى: ﴿سُبُّهُمْ آيَاتُنَا فِي الْإِفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمُ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (٣٧).

إن اكتشاف البنية الجينية للإنسان له دور فعال في اثبات النسب فضلا عن الاستعانة به في الكثير من مجالات الطب الشرعي، حيث ان احتمال الخطأ في اثبات النسب أو نفيه ليس وارد، وان حدث خطأ ما فان سبب ذلك هو وقوع خطأ في الجهد البشري أو نتيجة عوامل التلوث التي تحدث اثناء اخذ العينة المراد فحصها أو جراء عملية انتحال الصفة (٣٨).

ويعد اكتشاف البصمة الوراثية قفزة نوعية وحديثة في علم الوراثة وان اللجوء إلى البصمة الوراثية لاثبات النسب يعد من المستحدثات المعاصرة.

وتعتبر البصمة الوراثية دليل علمي قاطع لا تقبل في ذاتها الخطأ في اثبات النسب أو نفيه وبهذه الصفة تعد حجة علمية يجب الاعتماد عليها اضافة إلى كونها حجة متعددة على غير اطراف الدعوى، فموضوع الاثبات بها لا يخص المتداعين فحسب وانما يمس الاغيار ممن

تربطهم صلة القربى باطراف الدعوى.

والبصمة الوراثية بصفاتها هذه تخرج عن ان تكون دليل اثبات بالكتابة أو الشهادة أو الاقرار أو الاستجواب وانما هي دليل يستند إلى وسائل التقدم العلمي^(٣٩).

وتعد الخبرة اجراء تحقيقي واستشارة فنية يلجأ اليها القضاء من اجل الوصول إلى معلومات علمية أو فنية تتعلق بموضوع النزاع المرفوع للقضاء وذلك عن طريق الاستعانة بأصحاب الاختصاص ممن لهم مران واسع ومعرفة كبيرة في علم أو فن أو صنعة يستطيعون معها إبداء الرأي فيما يعرض عليهم من امور تدخل ضمن معارفهم^(٤٠).

لذلك فان الاثبات بالبصمة الوراثية يحتاج إلى خبرة علمية لا يمتلكها القاضي لذلك يحتم عليه الاستعانة بذوي الاختصاص.

اما بالنسبة إلى الاحكام الشرعية فالاستناد إلى البصمة الوراثية انما هو في الحقيقة احتكام إلى قرينة الشبه الموجودة في الاحكام الشرعية.

وقد اهتمت الشريعة الإسلامية كثيرا بالأخذ بقرينة الشبه وبالحزين الوراثي وهو ما يعرف بنزع العرق، فالرسول الاعظم ﷺ قد اعتبر قرينة الشبه في نسب اسامة وزيد:

روي عن عائشة انها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم مسرورا فقال: «يا عائشة ألم تر أن مجززا المدلجي دخل علي فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض»^(٤١).

وعنها أيضا قالت: «دخل قائف ورسول الله ﷺ شاهد وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض فسر بذلك النبي ﷺ وأعجبه»^(٤٢).

قال عياض: المجزز بفتح الجيم وكسر الزاي الأول سمي بذلك لأنه إذا أخذ أسيرا جز ناصيته، وقيل:

حلق لحيته وكان من بني مدلج وكانت القافة فيهم وفي بني أسد وهي جمع القائف الذي يعرف الآثار، وقال الآبي: اختلف أقوال السلف في القافة هل هي مختصة ببني مدلج أم لا، لأن المدعى فيها إنما هو درك الشبه وذلك غير خاص بهم، أو يقال: إن في ذلك قوة ليست لغيرهم، وكان يقال:

علوم العرب ثلاثة: الشيافة والعيافة والقيافة، فالشيافة شم تراب الأرض ليعلم بها الاستقامة على الطريق والخروج منها، والعيافة زجر الطير والطيخة والتفأل ونحوه. والقيافة اعتبار الشبه بإلحاق الولد، وقال محيي الدين: قيل: إن أسامة كان شديد السواد وكان أبوه زيد أبيض من القطن فكانت الجاهلية تطعن في نسبه لذلك فلما قال القائف ذلك وكانت العرب تصغي لقول القائف سر رسول الله ﷺ لأنه كاف لهم عن الطعن^(٤٣).

وروي عن ابن عباس أنه قال: لما نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ...﴾^(٤٤)، قرأها النبي ﷺ يوم الجمعة على المنبر، فقام عاصم بن عدي الأنصاري وقال: جعلني الله فداك إن رأي رجل منا مع امرأته رجلا فأخبر بما رأى جلد ثمانين وسماء المسلمون فاسقا، لا تقبل شهادته أبدا، فكيف لنا بالشهداء ونحن إذا التمسنا الشهداء كان الرجل قد فرغ من حاجته ومر؟ وكان لعاصم هذا ابن عم يقال له: عويمر، وله امرأة يقال لها: خولة بنت قيس بن محصن، فأتى عويمر عاصما وقال: قد رأيت شريك ابن السحماء على بطن امرأتي خولة، فاسترجع عاصم وأتى رسول الله ﷺ في الجمعة الأخرى فقال: يا رسول الله ﷺ ما أسرع ما ابتليت بالسؤال الذي سألت في الجمعة الماضية في أهل بيتي، وكان عويمر وخولة والشريك كلهم بنو عم لعاصم، فدعا رسول الله ﷺ بهم جميعا وقال لعويمر: اتق الله في زوجتك وابنة عمك فلا تقذفها بالبهتان، فقال: يا رسول الله أقسم بالله إنني رأيت شريكا على بطنها وإنني ما قربتها منذ أربعة أشهر، وإنها حبلى من غيري، فقال رسول الله ﷺ للمرأة: اتقي الله ولا تخبريني إلا بما صنعت، فقالت: يا رسول الله إن عويمرا رجل غيور وإنه رأي وشريكا نطيل السمر ونتحدث فحملته الغيرة على ما قال فقال رسول الله ﷺ لشريك: ما تقول؟ فقال ما تقوله المرأة، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَنْزُلُوهُمْ...﴾^(٤٥)، فأمر رسول الله ﷺ حتى نودي: الصلاة جامعة، فصلى العصر، ثم قال لعويمر: قم فقام فقال: اشهد أن خولة زانية وإنني لمن الصادقين، ثم قال في الثانية: اشهد بالله أنني رأيت شريكا على بطنها وإنني لمن الصادقين، ثم قال في الثالثة: اشهد أنها حبلى من غيري، وإنني لمن الصادقين، ثم قال في الرابعة: اشهد بالله أنني ما قربتها منذ أربعة أشهر، وإنني لمن الصادقين، ثم قال في الخامسة لعنة الله على عويمر - يعني نفسه - إن كان من الكاذبين فيما قال، ثم أمره بالعدود، وقال لخولة: قومي فقامت فقالت: اشهد بالله ما أنا

بزانة، وإن عوئرا لمن الكاذبين، ثم قالت في الثانية: اشهد بالله أنه ما رأى شريكا على بطني، وإنه لمن الكاذبين، ثم قالت في الثالثة: اشهد بالله أنه ما رأي قط على فاحشة وإنه لمن الكاذبين، ثم قالت في الرابعة: اشهد بالله أنني حبلى منه وإنه لمن الكاذبين، ثم قالت في الخامسة: أن غضب الله على خولة - يعني نفسها - إن كان من الصادقين، ففرق رسول الله ﷺ بينهما، وقال: «لولا هذه الايمان لكان في أمرها رأي» وقال: «تحنوا بها الولادة فإن جاءت بأصهب اثبج يضرب إلى السواد فهو لشريك، وإن جاءت بأورق جعدا جماليا خدلج الساقين فهو لغير الذي رميت». قال ابن عباس: فجاءت بأشبه خلق بشريك^(٤٦).

وهناك روايات تؤكد ان الشريعة الإسلامية تعتد وتاخذ بقرينة الشبه ولم يتم اهمال هذا الامر ابدا حيث ينقل السيد البجنوردي في القواعد الفقهية حديثا ويقول بان هذا الحديث قد روي في الصحاح المعتبرة عندهم - أي العامة - هكذا: عن عائشة، قالت: كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فأقبضه. قالت: فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن أبي وقاص، وقال ابن أخي قد عهد إلى فيه، فقام عبد بن زمعة، فقال: أخى وابن ولد على فراشه، فتساوقا إلى النبي ﷺ فقال سعد: يا رسول الله ﷺ ابن أخي كان قد عهد إلى فيه، فقال عبد بن زمعة أخى وابن وليدة أبي ولد على فراشه، فقال رسول الله ﷺ: (هو لك يا عبد بن زمعة) ثم قال النبي ﷺ: «الولد للفراش وللعاهر الحجر». ثم قال: لسودة - بنت زمعة زوج النبي ﷺ - «احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة: فما رآها حتى لقي الله تعالى»^(٤٧).

ومن خلال هذا الحديث يتبين بان الرسول ﷺ قد قضى بالولد للفراش واعتبر الزواج قرينة شرعية في اثبات النسب ولا يجوز ان تنقض متى ما تمسك بها صاحب الفراش وكذلك لم يهمل قرينة الشبه التي رجح عليها قرينة الفراش واخذ بها.

ولو ان الشريعة الإسلامية قد اهملت قرينة الشبه - أي البنية الجينية أو التركيب البيولوجي - لما امر رسول الله ﷺ زوجته من الاحتجاب عن اخيها من ايها الذي ثبت نسبه بقرينة الفراش والتي تعارضت مع قرينة الشبه أو قرينة البصمة الوراثية كما يطلق عليها في عصرنا الحاضر...

فالشريعة الإسلامية لم تهمل قرينة الشبه في حالة الحكم للولد بالفراش وعلى هذا تترتب أمور خطيرة واحكام عظيمة منها حرمة المصاهرة ما بين الاصول والفروع وكذلك الحواشي حتى الدرجة الرابعة واعتبار مانع المصاهرة كما هو الحال في النسب الشرعي.

وبعبارة ادق اخذ النسب الجيني بنظر الاعتبار في هذه الامور اسوة بالنسب الشرعي، فالبنية الجينية وما يترتب عليها من امور هي اشد عظمة واشد اعتبارا في التحريم من الرضاة^(٤٨).

نزع العرق أو الخزين الجيني أو الوراثي:

اما عن الاخذ بنزع العرق أو ما يعرف بالخزين الجيني أو الوراثي أي الوراثة من الاجداد عن مختلف الدرجات فقد تنتقل من المولود بعض صفات كانت موجودة وظاهرة في احد اجداده أو جداته من جهة الأب أو من جهة الأم سواء من الدرجة الاولى أو من الدرجات الاخرى وهذه الصفات قد تكون غير ظاهرة في اصله المباشر أي في احد ابويه والحقيقة ان هذه الصفات ورثها عن اصله البعيد والذي لا دخل له في تكوينه، حيث ان المولود يولد من ماء الأب والام أي من الاصل المباشر له، في حين ان هذه الصفات مع عدم ظهورها في الاصل المباشر الا انها موجودة لديه وقابلة للانتقال إلى الفرع وهذا ما يعرف في الشريعة الإسلامية بنزع العرق فقد روي ان رجلا أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله ان امرأتي أتت بولد أسود؟ فقال: «هل لك من إبل؟» فقال: نعم، فقال: «ما ألوانها؟» قال: حمر، فقال: «هل فيها من أروق؟» فقال: نعم فقال: «أنى ذلك؟» قال: لعل أن يكون عرقا نزع، قال: «وكذلك لعل أن يكون عرقا نزع»^(٤٩).

وروي ايضا عن عبد الله بن سنان، عن بعض أصحابه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أتى رجل من الأنصار رسول الله ﷺ فقال:

هذه ابنة عمي وامرأتي لا أعلم إلا خيرا وقد اتتني بولد شديد السواد، منتشر المنخرين جعد قطط، أفتس الانف، لا أعرف شبهه في أخوالي ولا في أجدادي، فقال لامرأته «ما تقولين؟» قالت: لا والذي بعثك بالحق نبيا ما أقعدت مقعده مني منذ ملكني أحدا غيره قال:

فنكس رسول الله ﷺ برأسه مليا ثم رفع بصره إلى السماء ثم أقبل على الرجل فقال:

تعارض الأدلة الجنائية الحديثة في الشريعة الإسلامية (٧٧)

«يا هذا إنه ليس من أحد إلا بينه وبين آدم تسعة وتسعون عرقا كلها تضرب في النسب فإذا وقعت النطفة في الرحم اضطربت تلك العروق تسأل الله الشبهة لها فهذا من تلك العروق التي لم يدركها أجدادك ولا أجداد أجدادك خذ إليك ابنك»، فقالت المرأة: فرجت عني يا رسول الله^(٥٠).

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اتى عمر بامرأة وزوجها شيخ فلما ان واقعها مات على بطنها فجاءت بولد فادعى بنوه انها فجرت وتشاهدوا عليا فأمر بها عمر أن ترجم فمر بها علي عليه السلام فقال: يا بن عم رسول الله ان لي حجة فقال: هاتي حجتك فدفعت إليه كتابا فقرأه فقال: هذه المرأة تعلمكم بيوم تزوجها ويوم واقعها كيف كان جماعه لها ردوا المرأة. فلما إن كان من الغد دعا بصبيان اتراب ودعا بالصبي معهم فقال لهم: العبوا حتى إذا ألهاهم اللعب قال لهم: اجلسوا فجلسوا حتى إذا تمكنوا صاح بهم فقام الصبيان وقام الغلام فاتكى على راحتيه فدعا به علي عليه السلام فورثه من أبيه وجلد اخوته حد المفترى، فقال له عمر: كيف صنعت؟ قال: عرفت ضعف الشيخ في اتكاء الغلام على راحتيه^(٥١).

وهذه الرواية فيها دلالة واضحة من الناحية البيولوجية، لذلك يقال ان نطفة الكبير تختلف عن نطفة الشاب، وحتى عند النساء نطفة الصبية في مقام الانجاب غير نطفة الكبيرة. هذا الفعل من الامام عليه السلام استكشاف علمي حديث، وهو من مقامات الامام عليه السلام الراقية. ويذكر السيد عبد الكريم فضل الله في بحثه الترتيب الاستنباطي لدلائل إثبات النسب فيقول:

نبحث عن علم أو اطمئنان بمختلف الاسباب ومنها القرائن اللبية.

فإن لم نجد فالبينة عند التنازع والتداعي، ويكفي خبر الواحد الثقة عند عدمه.

فان لم نجد نصل إلى ظهور الحال.

فان لم نجد نصل إلى القواعد العامة لاثبات النسب مثل قاعدة الفراش.

فإن لم نجد نصل إلى الاصل العملي وهو عدم ثبوت النسب.

ويرى ان البينة إذا ادت إلى زعزعة الاطمئنان قدمت البينة، لانها وردت في الروايات، فإذا ثبتت علميا تحصل منها الاطمئنان، وكذلك الـ DNA إذا ثبت علميا يقدم على البينة،

(٧٨) تعارض الأدلة الجنائية الحديثة في الشريعة الإسلامية

والبيّنة تأتي عند الشك. بعبارة أخرى: البيّنة مقدّمة لأنها خاصة وعلم معتبر وليس علماً اطمئنانياً^(٥٢).

الطرق الخاصة في إثبات النسب:

وهي اربعة: الفراش، الاستلحاق (الأقرار بالنسب)، القيافة، الحمل.

أولاً: الفراش

ويقول ابن فارس في بيان معنى الفراش في اللغة: فرش الشيء يفرشه ويفرشه فرشاً وفرشه فانفرش وافترشه: بسطه...

والافتراش، افتعال: من الفرش والفراش. وافترشه أي وطئه...

والفرش والمفارش: النساء لأنهن يفترن...

وافترش الرجل المرأة للذة. والفريش: الجارية يفترشها الرجل^(٥٣).

وفي الاصطلاح يستعمل الفقهاء كلمة الفراش بمعنى الوطاء، كما يستعملونها بمعنى كون المرأة متعينة للولادة لشخص واحد، قال الزيلعي: معنى الفراش أن تتعين المرأة للولادة لشخص واحد^(٥٤)

وقيل ان معنى الفراش اسم للزوجة وقد يعبر به عن حالة الافتراش، وقيل انه اسم للزوج وقيل زوجة الرجل وقد وردت احاديث في الافتراش منها الحديث المعروف: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»^(٥٥)

والفراش في هذا الحديث انما هو كناية عن حالة الافتراش والمرأة مشبهة بالفراش لأنها تفترش، فكان النبي ﷺ أعلمنا ان الولد لهذه الحالة التي فيها الافتراش، فمتى وجد الفراش ثبت الولد^(٥٦).

ثانياً: الاستلحاق (الأقرار بالنسب)

الاستلحاق لغة يقال: استلحقه، أي ادعاه والملحق: الدعي الملصق، والملحق بالتحريك: شيء يلحق بالأول^(٥٧).

واصطلاحاً: هو ادعاء شخص لحق شخص آخر به نسباً.

فهو مرادف للإقرار بالنسب^(٥٨).

وذكر الفقهاء لثبوت النسب بالإقرار (الاستلحاق) شروطاً، وهي: إضافة إلى الشروط العامة في الإقرار:

- ١- إمكان ذلك النسب المدعى، كالبنوة والأخوة ونحوهما.
- ٢- عدم ادعاء شخص آخر لتلك العلاقة النسبية.
- ٣- جهل نسب المقر به، فلو كان معلوم النسب لا يصح أن يدعيه شخص آخر.
- ٤- تصديق المقر به (المستلحق)^(٥٩).

ثالثاً: القافة

القائف: الذي يعرف الآثار، والجمع القافة. يقال: قفت أثره إذا اتبعته مثل قفوت أثره... القائف الذي يتتبع الآثار ويعرفها ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه. ويقال: فلان يقوف الأثر ويقتافه قيافة مثل قفا الأثر واقتفاء... وقيل للذي ينظر إلى شبه الولد بأبيه: قائف، والقيافة: المصدر^(٦٠).

والقائف هو الذي يعرف الآثار ويلحق الولد بالوالد والأخ بأخيه^(٦١).

القائف: اسم فاعل قافة وقوف من قاف الرجل الأثر قوفاً وقيافة: تبعه.

والذي يتتبع الأثر والذي يعرف النسب بفراسته ونظره إلى أعضاء المولود والوالد

ومن قال بالقائف قال لابد أن يكون القاييف عالماً بالقيافة ثقة حراً ذكراً: أما العلم فلان يعمل به، فهو كالفقه للحاكم، والثقة والعدالة، فإنه موضع حكم خوفاً من أن يلحقه بغير أبيه، والحرية والذكورة فلانه حاكم فيه والمرأة والعبد لا يليان الحكم، ويعتبر معرفته بالقيافة باختباره بأن يجعل ولد بين عشرين رجلاً ليس فيهم أبوه ثم يريه ذلك فان لم يلحقه بأحدهما جعلناه في عشرين غيرهم فيهم أبوه، فإذا ألحقه بأبيه وتكرر هذا منه، حكمنا بأنه قاييف، وإنما اعتبر التكرار لان المرة الواحدة قد تكون اتفاقاً من غير علم بالشأن^(٦٢).

ويقول السيد الخوئي رحمه الله: «الظاهر أنه لا شبهة في جواز تحصيل العلم أو الظن بأنساب الأشخاص بعلم القيافة وبقول القافة، ولم يرد في الشريعة المقدسة ما يدل على حرمة ذلك.

وما ورد في حرمة اتیان العراف والقائف لا مساس له بهذه الصورة، وإنما المراد منه حرمة العمل بقول القافة وترتيب الأثر عليه كما سيأتي، ومع الشك في الحرمة والجواز في هذه الصورة يرجع إلى الأصول العملية»^(٦٣).

وروي في كتاب الكافي عن زكريا بن يحيى بن النعمان الصيرفي قال: سمعت علي بن جعفر يحدث الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين فقال: والله لقد نصر الله أبا الحسن الرضا عليه السلام، فقال له الحسن:

أي والله جعلت فداك لقد بغى عليه إخوته، فقال علي بن جعفر: أي والله ونحن عمومته بغينا عليه، فقال له الحسن: جعلت فداك كيف صنعتم فإني لم أحضركم؟

قال: قال له إخوته ونحن أيضا: ما كان فينا إمام قط حائل اللون فقال لهم الرضا عليه السلام هو ابني، قالوا: فإن رسول الله ﷺ قد قضى بالقافة فيبئنا وبينك القافة، قال:

ابعثوا أنتم إليهم فأما أنا فلا، ولا تعلموهم لما دعوتهم ولتكونوا في بيوتكم.

فلما جاؤوا أقعدونا في البستان واصطف عمومته وإخوته وأخواته وأخذوا الرضا عليه السلام وألبسوه جبة صوف وقلنسوة منها ووضعوا على عنقه مسحاة وقالوا له:

ادخل البستان كأنك تعمل فيه، ثم جاؤوا بأبي جعفر عليه السلام فقالوا: ألحقوا هذا الغلام بأبيه، فقالوا: ليس له ههنا أب ولكن هذا عم أبيه، وهذا عم أبيه، وهذا عمه، وهذه عمته، وإن يكن له ههنا أب فهو صاحب البستان، فإن قدميه وقدميه واحدة فلما رجع أبو الحسن عليه السلام قالوا: هذا أبوه^(٦٤).

رابعاً: الحمل

ثبوت الحمل اثناء العدة من ادلة ثبوت النسب وهذا الدليل يكون في المطلقات، حيث ان المطلقة ليست فراشا فقد زال الفراش بالطلاق^(٦٥).

ويقول فضل الله في بحثه الترتيب الاستنباطي للدلائل إثبات النسب: «اولاً: ان يكون تكون الولد من انعقاد نطفة بين الأب والام. وان تكون العلاقة بينهما حقيقية تكوينية لا اعتبارية.

وثانيا: أن أقل الحمل ستة أشهر.

ثالثا: واكثره تسعة أشهر على المشهور، أو عشرة أو عام على الخلاف»^(٦٦).

المبحث الثاني

تعارض البصمة مع اختبارات الدم

تحليل الدم أو الإبانة هو عملية يتم فيها إجراء تحليل معلمي على عينة من الدم ويتم أخذها عادةً من وريد في الذراع باستخدام حقنة أو عن طريق وخز الإصبع بإبرة^(٦٧).

وتحليلات الدم هي عملية فحص طبي لا بد منه من أجل تشخيص الحالة الصحية للإنسان، أيضا لتشخيص الكثير من الأمراض، وكذلك استخراج معلومات عن صحة الفرد وعاداته من الدم وهي كالآتي:

التغذية: من يأكل لحوما كثيرا يزداد لديه الكولسترول ولكن لا يكون لازما أن يكون مستوى الكولسترول في الدم حرجا. والمهم هو نسبة الكولسترول الحسن إلى الكولسترول السيء. الكولسترول الحسن ينقي جدران الأوعية الدموية من المسببات التكلس ويذهب بها إلى الكبد للتخلص منها.

العمر: في أطراف الكروموسومات المأخوذة من خلايا الدم توجد تيلوميرات تحافظ عليها. تلك التيلوميرات ينقص طولها بالتقدم في العمر (تقصر بتعدد الانقسامات الخلوية). وهي بذلك وسيلة لمعرفة عمر الشخص البيولوجي.

الفيروسات: كثير من الفحوص لا تبين وجود فيروسات في الدم مباشرة. عندئذ يتم الفحص عن مضادات الفيروسات في الدم، وهي التي يكونها نظام المناعة لمقاومة الفيروس. اللياقة البدنية: بتعيين تركيز لكتات Lactate الناتجة من التمثيل الغذائي في الدم يمكن استنباط اللياقة البدنية للشخص.

الحمل: بعد أيام قليلة من بعد تخصب البويضة يبدأ هرمون «كوريونونادوتروبين» hCG في الظهور في الدم. وهو يظهر أيضا في البول ولكن بعد أسبوعين. إلا أنه في أحوال نادرة يمكن أن يكون ورم هو المتسبب هو في نسبة عالية من هذا الهرمون في الدم.

الفصيلة الدموية: توجد أربعة فصائل للدم، يتبع كل فرد فصيلة منها. تلك الفصائل هي: A , B , AB, O وتميزها أنواع معينة من البروتينات التي تغطي كرات الدم الحمراء؛ وتلك البروتينات لا توجد في فصيلة O للدم.

الكحوليات: كثرة شرب الكحوليات يفسد الدم. ينخفض عدد كرات الدم البيضاء بسببه.

الروماتيزم: تعرف المناعة الذاتية عندما يقوم جهاز المناعة بمقاومة خلايا الجسم السليمة نفسها.

الغدة الدرقية: الأشخاص الذين يتعبون سريعاً وتنخفض لديهم القدرة على التركيز قد يكونوا يعانون من فقر في وظيفة الغدة الدرقية. في تلك الحالة يظهر في الدم نسبة عالية لهرمون TSH.

السرطان: ينتج عن ورم خلايا ميتة، تسير في الدورة الدموية. ويوجد طرق لفحصها في الدم. ويمكن عن طريق معرفة تغيراتها الجينية معرفة نوع السرطان المتسبب.

الكرب: في حالة الكرب يزداد افراز الجسم للهرمون كورتيزون، الذي يمكن تعيينه في الدم. إلا أن قيمة الكورتيزون العالية قد تنشأ من انخفاض في نسبة السكر في الدم أو من حالة حمل^(٦٨).

ان مما لا شك فيه إن التطور الحاصل اليوم في المجال الطبي والعلمي انعكس بدوره على طرق الاثبات الطبية متخلية عن الطرق التعليمية التي كانت تعتمد على تحليل فصيلة الدم وفحص بصمة الاصابع لكي تفسح المجال إلى البصمة الوراثية التي تتميز بطابع التأكيد ولا تفتح باب الاحتمال كما هو الحال في تحليل فصيلة الدم، فقد تمت الاستعانة بالبصمة الوراثية ليس فقط في إثبات الجرائم، وإنما من أجل التوصل إلى براءة المتهمين ايضاً، بل هناك حالات حكم فيها بالادانة ثم الغي حكم الادانة واستبدل بالبراءة بعد الاستعانة بالبصمة الوراثية^(٦٩).

هوامش البحث

- (١). سورة القيامة، الآية ٣ - ٤.
- (٢). انظر: الطباطبائي، محمد حسين، تفسير الميزان، ج ٢٠، ص ١٠٤.
- (٣). انظر: الطريحي، فخر الدين، مجمع البحرين، ج ١، ص ٢٥١.
- (٤). انظر: ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، ج ١٢، ص ٥٠.
- (٥). انظر: الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ج ٤، ص ٨٠؛ وكذلك: الزبيدي، مرتضى، تاج العروس، ج ١٦، ص ٥٥.
- (٦). انظر: معجم المعاني، مادة بصم على موقع الانترنت: <https://www.almaany.com>
- (٧). انظر: عكريش، حسن، الحضور التركي في اللغة العربية المكتوبة، ص ٢٥.
- (٨). انظر: الشاوي، سلطان، لمحة تاريخية عن طبعات الأصابع، مقال، موقع الانترنت: <https://almerja.com>
- (٩). هنري فولدز [Henry Faulds] عالم وطبيب اسكتلندي، ولد في عام ١٨٤٣ م ومات عام ١٩٣٠م في إسكتلندا. انظر: الموسوعة الحرة ويكيبيديا.
- (١٠). فرانيس غالتون [Francis Galton] خبير اخصائي، متعدد الثقافات وعالم اجتماع وعالم نفسي وعالم أثروبولوجيا وعالم في مجال تحسين النسل ومستكشف استوائي وعالم جغرافي وعالم أرساد جوية وعالم وراثة ومخترع. حصل على لقب «سير» عام ١٩٠٩م، ولد في إنجلترا عام ١٩٢٢م وتوفي فيها عام ١٩١١م. نفس المصدر السابق.
- (١١). انظر: مجلة العربي الصغير العدد ١٥٦ سبتمبر ٢٠٠٥ م فقرة [أنت تسأل ونحن نجيب].
- (١٢). الدروبي، طه، المدخل إلى علم البصمات، ص ٤٥.
- (١٣). سورة القيامة، الآية ٣ - ٤.
- (١٤). انظر: الكربلائي، احمد بن زيد، مقال: بصمات بنان الانسان في القرآن الكريم، على موقع العتبة الحسينية المقدسة: <https://imamhussain.org>
- (١٥). انظر: عزة حازم زكي، [مدرسة في جامعة الموصل]، مقال بعنوان: [نموذج نظام برمجي للتحقق من الهوية عن طريق بصمة العين] المجلة العراقية للعلوم الاحصائية، العدد ٢٢، عام ٢٠١٢م، ص ١٥١
- (١٦). سورة يوسف، الآية ٩٤.
- (١٧). سليم، محمد حازم، الرائحة والكشف عن الجريمة، مجلة الامن العام، العدد ٤٣، سنة ١٩٨٦، ص ١١٦.
- (١٨). الجريشي، مدحت، تصحيح بعض المفاهيم حول الاستعانة بالكلاب في الشرطة، مجلة الامن العام، العدد ١٧٠، يوليو عام ٢٠٠٠، ص ١٢٨.
- (١٩). انظر: محمد، محمد توفيق، بصمات الشفاه، الشارقة، مجلة الشرطة، العدد العاشر، شوال ١٤١٧ هـ، ص ٣٦ - ٣٧.

- (٢٠). محمود، محمد محمود، الاسس العلمية والتطبيقات للبصمات، مصدر سابق، ص ٣٥٩.
- (٢١). عبد السلام، توفيق، الاذن وسيلة لتحقيق الشخصية، مجلة الامن العام، العدد ٥٠، يوليو ١٩٧٠م، ص ١٥٥.
- (٢٢). الاصم، عمر الشيخ، التحليل البيولوجي للجينات البشرية وحجته في الاثبات، مصدر سابق، ص ١٦٤٦.
- (٢٣). انظر: مجلة الشرطة المصرية، العدد الثاني، مارس ١٩٧٩م، ص ٤٣.
- (٢٤). انظر: عبد الفتاح، محمد لطفي، القانون الجنائي واستخدامات التكنولوجيا الحيوية، ص ١٠٩.
- (٢٥). سورة النمل، الآية ١٨.
- (٢٦). محمود، محمد محمود، الاسس العلمية والتطبيقية للبصمات، مصدر سابق، ص ٣٤٧.
- (٢٧). انظر: عباس فاضل سعيد ومحمد عباس حمودي، استخدام البصمة الوراثية في الاثبات الجنائي، ص ٢٨٤، موقع: www.iasj.net.
- (٢٨). انظر: الموسوعة الميسرة في فقه القضايا العاصرة، بصمة الاسنان الموقع: <https://erej.org>.
- (٢٩). انظر: الشاوي، سلطان، انواع بصمات الاصابع، مقال، موقع الانترنت: <https://almerja.com>.
- (٣٠). الهلالي، سعد الدين مسعد، البصمة الوراثية وعلاقتها الشرعية، ص ٣٥.
- (٣١). انظر: قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة، من اعداد المجمع الفقهي رابطة العالم الإسلامي، ص ٣١٤، الطبعة الثانية، موقع المكتبة الوقفية على النت.
- (٣٢). انظر: الجنيدي، ابراهيم، والحسيني، حسين، تطبيقات تقنية البصمة الوراثية في التحقيق والطب الشرعي، ص ٥.
- (٣٣). انظر: ايناس هاشم رشيد، بحث تحليل البصمة الوراثية ومدى حجيتها القانونية في مسائل الاثبات القانوني، موقع المجالات الاكاديمية العلمية العراقية.
- (٣٤). سورة فصلت، الآية ٥٣.
- (٣٥). انظر: ابو البصل، عبد الناصر وآخرون، دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة، ج ٢، ص ٦٩٤.
- (٣٦). سورة الفرقان، الآية ٥٤.
- (٣٧). سورة فصلت، الآية ٥٣.
- (٣٨). النعيمي، ناطق محمد، الاعجاز القرآني بحوث المؤتمر الاول للاعجاز القرآني مطابقة علم الاجنة لما في القرآن والسنة، ص ٦٧٩.
- (٣٩). انظر: السليم، شكر محمود والنعيمي، احمد حميد، الاحكام الشرعية والقانونية لاثبات النسب بالبصمة الوراثية، مجلة الراافدين للحقوق، العدد ٤٣، السنة ٢٠١٠م.
- (٤٠). انظر: ادوار عيد، قواعد الاثبات في القضايا المدنية والتجارية في القانون اللبناني، ج ٢، ص ٣٤٤.
- (٤١). انظر: المازندراني، الملا صالح، شرح اصول الكافي، ج ٦، ص ٢١١.

- (٤٢). نفس المصدر.
- (٤٣). نفس المصدر السابق.
- (٤٤). سورة النور، الآية ٤.
- (٤٥). سورة النور، الآية ٦.
- (٤٦). المجلسي، محمد باقر، بحار الانوار، ج ٢١، ص ٣٦٧ - ٣٦٨.
- (٤٧). البجنوردي، محمد حسن، القواعد الفقهية، ج ٤، ص ٢٣ - ٢٤.
- (٤٨). انظر: السليم، شكر محمود والنعمي، احمد حميد، الاحكام الشرعية والقانونية لاثبات النسب بالبصمة الوراثية، مصدر سابق.
- (٤٩). ابن ابي جمهور الاحسائي، محمد بن علي، عوالي اللئالي، ج ٣، ص ٤١٨.
- (٥٠). الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج ٥، ص ٥٦١ - ٥٦٢، مصدر سابق.
- (٥١). الطوسي، جعفر بن محمد، تهذيب الاحكام، ج ٦، ص ٣٠٦ - ٣٠٧.
- (٥٢). انظر: فضل الله، عبد الكريم، بحث في اثبات النسب، منشور على الموقع: <https://www.eshia.ir>.
- (٥٣). انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٦، ص ٣٢٦ - ٣٢٧، مصدر سابق.
- (٥٤). انظر: الزيلعي، عثمان، تبين الحقائق، ج ٣، ص ٤٣.
- (٥٥). الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج ٧، ص ١٦٣.
- (٥٦). بن بطلال القرطبي، علي بن خلف، شرح صحيح البخاري (ابن بطلال)، ج ٨، ص ٣٦٨.
- (٥٧). الجوهري، أبي نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٤، ص ١٥٤٩.
- (٥٨). انظر: الانصاري، محمد علي، الموسوعة الفقهية الميسرة، ج ٣، ص ٦١.
- (٥٩). نفس المصدر السابق.
- (٦٠). ابن منظور، لسان العرب، ج ٩، ص ٢٩٣، مصدر سابق.
- (٦١). الطبري، فخر الدين، مجمع البحرين، ج ٣، ص ٥٦٠، مصدر سابق.
- (٦٢). انظر: المصطلحات، إعداد مركز المعجم الفقهي، ص ٢١١٤.
- (٦٣). الخوئي، ابو القاسم، مصباح الفقهاء، ج ١، ص ٥٨٨.
- (٦٤). الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج ١، ص ٣٢٢ - ٣٢٣، مصدر سابق.
- (٦٥). ينظر: حمد، احمد، موضوع النسب في الشريعة الإسلامية والقانون، ص ١٣٣ - ١٣٥.
- (٦٦). انظر: فضل الله، عبد الكريم، بحث في اثبات النسب، منشور على الموقع: <https://www.eshia.ir>.
- (٦٧). إدوار غالب، الموسوعة في العلوم الطبيعية، ج ١، ص ٢.
- (٦٨). انظر: الموسوعة الحرة [ويكيبيديا] تحليل الدم.
- (٦٩). انظر: المحمدي، طه صباح، حجية البصمة الوراثية في الإثبات الجزائي في التشريعين الأردني والعراقي، ص ١١٣، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الاوسط، ٢٠٢٠م.

قائمة المصادر

- القرآن الكريم.

١. ابن ابي جمهور الاحسائي، محمد بن علي، عوالي اللثالي، مطبعة سيد الشهداء ﷺ، لطبعة الأولى المحققة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
٢. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، نشر أدب الحوزة قم - إيران ١٤٠٥ هـ.
٣. ابو البصل، عبد الناصر وآخرون، دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة، دار النفائس للنشر والتوزيع، الاردن الطبعة الاولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٤. ادوار عيد، قواعد الاثبات في القضايا المدنية والتجارية في القانون اللبناني، مطبعة ستاركو، بيروت.
٥. إدوار غالب، الموسوعة في العلوم الطبيعية، دار المشرق، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٨ م.
٦. الانصاري، محمد علي، الموسوعة الفقهية الميسرة، مجمع الفكر الإسلامي، قم الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ.
٧. ايناس هاشم رشيد، بحث تحليل البصمة الوراثية ومدى حجيتها القانونية في مسائل الاثبات القانوني، موقع المجالات الاكاديمية العلمية العراقية.
٨. البجنوردي، محمد حسن، القواعد الفقهية، تحقيق مهدي المهريزي - محمد حسن الدرايتي، الناشر: نشر الهادي الطبع: مطبعة الهادي، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
٩. بن بطل القرطبي، علي بن خلف، شرح صحيح البخاري (ابن بطل)، الناشر: مكتبة الرشد.
١٠. الجريشي، مدحت، تصحيح بعض المفاهيم حول الاستعانة بالكلاب في الشرطة، مجلة الامن العام، العدد ١٧٠، يوليو عام ٢٠٠٠.
١١. الجندي، ابراهيم، والحسيني، حسين، تطبيقات تقنية البصمة الوراثية في التحقيق والطب الشرعي، الناشر: دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى ٢٠١٤ م.
١٢. الجوهري، أبي نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، دار العلم للملايين، بيروت، ج ٤.
١٣. حمد، احمد، موضوع النسب في الشريعة الإسلامية والقانون، الناشر: دار القلم ١٩٨٣ م.
١٤. الخوئي، ابو القاسم، مصباح الفقاهة، بقلم محمد علي التوحيد التبريزي، مكتبة الداوري.
١٥. الدروبي، طه، المدخل إلى علم البصمات، دار الثقافة، عمان، الطبعة الاولى ٢٠٠٦ م.
١٦. الزبيدي، مرتضى، تاج العروس، دراسة وتحقيقه علي رشيد دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٤ م - ١٤١٤ هـ.

١٧. الزيلعي، عثمان، تبين الحقائق، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٤ هـ

١٨. السليم، شكر محمود والنعمي، احمد حميد، الاحكام الشرعية والقانونية لاثبات النسب بالبصمة الوراثية، مجلة الرافدين للحقوق، العدد ٤٣، السنة ٢٠١٠ م.

١٩. سليم، محمد حازم، الرائحة والكشف عن الجريمة، مجلة الامن العام، العدد ٤٣، سنة ١٩٨٦.

٢٠. الطباطبائي، محمد حسين، تفسير الميزان، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المقدسة.

٢١. الطريحي، فخر الدين، مجمع البحرين، مكتب نشر الثقافة الإسلامية، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ.

٢٢. الطوسي، جعفر بن محمد، تهذيب الاحكام، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرسان، الناشر: دار الكتب الإسلامية.

٢٣. عباس فاضل سعيد ومحمد عباس حمودي، استخدام البصمة الوراثية في الاثبات الجنائي، جامعة الموصل ٢٠٠٩ م، موقع: www.iasj.net.

٢٤. عبد السلام، توفيق، الاذن وسيلة لتحقيق الشخصية، مجلة الامن العام، العدد ٥٠، يوليو ١٩٧٠ م.

٢٥. عبد الفتاح، محمد لطفي، القانون الجنائي واستخدامات التكنولوجيا الحيوية، دار الفكر والقانون، مصر، الطبعة الاولى ٢٠١٢ م.

٢٦. عزة حازم زكي، [مدرسة في جامعة الموصل]، مقال بعنوان: [نموذج نظام برمجي للتحقق من الهوية عن طريق بصمة العين] المجلة العراقية للعلوم الاحصائية، العدد ٢٢، عام ٢٠١٢ م.

٢٧. عكريش، حسن، الحضور التركي في اللغة العربية المكتوبة، دار الشؤون الثقافية العامة، سلسلة كتاب التراث الشعبي.

٢٨. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، دار العلم للجميع، بيروت.

٢٩. قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة، من اعداد المجمع الفقهي رابطة العالم الإسلامي، الطبعة الثانية، موقع المكتبة الوقفية على النت.

٣٠. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، دار الكتب الإسلامية، صححه وقابله وعلق عليه علي أكبر الغفاري، الطبعة الثالثة ١٣٦٧ هـ.ش.

٣١. المازندراني، الملا صالح، شرح اصول الكافي، ضبط و تصحيح السيد علي عاشور، دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ _ ٢٠٠٠ م.

٣٢. مجلة الشرطة المصرية، العدد الثاني، مارس ١٩٧٩ م.

٣٣. المجلسي، محمد باقر، بحار الانوار، مؤسسة الوفاء، بيروت، لبنان.

٣٤. محمد، محمد توفيق، بصمات الشفاء، الشارقة، مجلة الشرطة، العدد العاشر، شوال ١٤١٧ هـ.
٣٥. المحمدي، طه صباح، حجية البصمة الوراثية في الإثبات الجزائي في التشريعين الأردني والعراقي، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٠م.
٣٦. النعيمي، ناطق محمد، الاعجاز القرآني بحوث المؤتمر الاول للاعجاز القرآني مطابقة علم الاجنة لما في القرآن والسنة ١٤١٠ هـ ١٩٩٠م.
٣٧. الهلالي، سعد الدين مسعد، البصمة الوراثية وعلائقها الشرعية، جامعة الكويت، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م.
٣٨. المصطلحات، إعداد مركز المعجم الفقهي.
٣٩. الموسوعة الحرة [ويكيبيديا] تحليل الدم.
٤٠. مجلة العربي الصغير العدد ١٥٦ سبتمبر ٢٠٠٥ م فقرة [أنت تسأل ونحن نجيب].
٤١. الشاوي، سلطان، انواع بصمات الاصابع، مقال، موقع الانترنت:
- <https://almerja.com>.
٤٢. فضل الله، عبد الكريم، بحوث في اثبات النسب، منشور على الموقع:
- <https://www.eshia.ir>.
٤٣. الكربلائي، احمد بن زيد، مقال: بصمات بنان الانسان في القرآن الكريم، على موقع العتبة الحسينية المقدسة: <https://imamhussain.org>.
٤٤. معجم المعاني، مادة بصم على موقع الانترنت:
- <https://www.almaany.com>
٤٥. الموسوعة الميسرة في فقه القضايا العاصرة، بصمة الاسنان الموقع:
- <https://erej.org>.